باذلو فرض توقف البديهة على ان ليس لهذا المفهوم فرد فلا اثباته من دليل وبانه لا يذهن كون افراده مصداقا وكون المطلق
فوعا لبديهة الا اذا ثبت تصور بالكنه والحقيقة موكونه بسيطا وكذا كونه انتزاعيا لا يستلزم البديهة ولكان تاخذ من السوال
والجواب الاول النزاع في الوجود بانه بديهي ام لا على ان له حقيقة سوى هذا المفهوم ويكون لها افراد موجودة ام لا فمن زعم
الاول حكم بالتقرير او الياس ومن زعم الثاني حكم بالبديهية واما كان اتاخرون ادعوا البديهة في ان صدق الوجود وما به
المفهومات المصدرية على ما هو حقيقته مستحيل فلا يصح كون الوجود مصداقا على حقيقته تكون نظرية او اليوسية فيتغير النزاع لبعض الافاضل الى
ان تصور الوجود وما به تقرر الاشياء او كونه بديهيا تلازم ثم توزع بان معنوية هل هو بديهي التصور بان يكون نفس هذا المفهوم المصدري او الكبر
او اليوس بان يكون شيئا وراءه ويكون منشاء لانتزاعه وان لم يصدق هو عليه مع الفاظ يكون النزاع معنويا بل بالنسبة واجمل الاول
تعيين الموضوع او لم تحيث عن اعراضه الذاتية ليس الشيء لان تصور الموضوع عالكه نظيره متشرطه واما التصور لوجه تمايزه عن جميع
ما عداه فتحقق وليفهم من الجواب انما في للتحقيق انه يكن النزاع في المصدري في هذا البديهة فان بديهة المصدري ضرورية لا يكن الانكار
خير لنوم دعوى بديهة المفهومات الانتزاعية بديهيا كما سيظهر من كلام المحشي او استلزام البساطة والانتزاعية اياها كما يظهر من
كلام ذلك المصدر مالا سبيل اليه وانت تعلم ان بديهة الوجود الحقيقي مما لا يدعي احد اذ بعد الانظار المعاية الى الآن لم تحقيق عند
احد انما هو انت قد ظهر لك ان دعوى النظرية لا يصح من عاقل في المصدري فلا سبيل اذن الى النزاع المعنوي الا باحد الوجهين
المذكورين ودعوى ان ليس للمعاني المصدرية افراد موجودة مما لم يصح بهذا بان انما السبيل الاستقرار الغير التام فلا تعويل عليه فيرجع
الحاصل ان النزاع انما وقع في الوجود والذي به موجودية الاشياء فمن زعم ان تقرر الاشياء بهذا المفهوم البديهي التصور حكم بالبديهة ومن
زعم ان تقرر الاشياء بغير هذا المفهوم سواء كان هذا المفهوم ام لا حكم بالنظرية او اليوسية لكن النزاع بهذا الوجه ينافي ان
يتعرض في دليل كل فريق لهذا المعنى فلذا اعرض المحشي عن النزاع المعنوي بهذا الوجه وقال الظاهر ان من ادعى البديهية
اراد بديهية هذا المفهوم المصدري ومن ادعى الكسبية او اليوسية اراد الحقيقي فالنزاع بين قائلي البديهية والقائلين الاخيرين
لفظي وبين قائلي الكسبية وقائلي اليوسية معنوي واورد عليه ان النزاع اللفظي بعيد عن المحصلين اذ يلزم مع عدم فهم كل مراد
الآخر مع استمرار البحث من الفريقين الى الآن ولعله لا بعد فيه في هذا المقام فانه لم ينقل من الاولين الاستدلال على البديهية
اصلا بل انما يدعون البديهية بديهية ومنهم من حكم بالنظرية ولم ينقل الفرق بين احدهما والفرق على الاخر
ولما جاء الفام بعدهم ظن الفريقين متنازعين ولا جهل لاحد عن مطلوب الاخر الجهل انما جاء من قبل الامام ولا فقد

فيه ذا المصدر المعاصر لذلك المحقق القصدي لاثبات البديهية لوجه آخر هو ان الوجود امر عقلي لا تحقق له في نفس الامر اصلا لا ذهنا ولا
خارجا فكنه مهية نفسه اذ لو وجد منه معقول وموجود حتى يتصور ان ما هو المعقول منه كنه الوجود او وجوده وزان الكلي الفرضي
الذي لا وجود له في نفس الامر فلا يكون ذاتيا ولا عرضيا لشيء لكن الوجود على ما ذهب اليه المحقق امر عقلي انتزاعي لا وجود له في الخارج
بل هو من الذكرة في كتبهم لا سيما كتاب الاشراق وفي الذهن لان ما يحصل في الذهن ليس فرد له ضرورة ان زيدا ليس
موجودا بما في ذهننا من وجوده كما انه ليس متحركا بما في ذهننا من حركته وتعقب عليه المحقق الدواني بان الوجود وان كان انتزاعيا
لكنه ليس امرا اختراعيا فيكون له تحقق في نفس الامر كسائر الاضافات والامور الاعتبارية والاخبار وجوده في الذهن كحاجة
حرية والتمسك بان زيدا مثلا ليس موجودا بما في ذهننا من الوجود كما انه ليس متحركا بما في ذهننا من الحركة يقتضي ان يكون الامور غير
الموجودة في الخارج موجودة في الذهن الا فان الثوب الاسود لا يكون اسود بما في ذهننا من السواد على انا لا نسلم انه ليس موجودا
بالوجود الحاصل في ذهننا فان الموجود في الذهن هو حقيقة الوجود كما هو مذهب المحققين وتشبيهه بالكلي الفرضي في غاية الضعف فان
وجوده وقد حكم القوم بان كل كلي مفروض بالنسبة الى حصصه انتهى ويقول هذا العبد التحقيق ان الوجود الذي به موجودية الاشياء
ليس شيئا اصلا اي ليس شيئا يصدق عليه الوجود ويكون مناط موجودية الاشياء وترتب الآثار وليس هذا الشيء امرا عينيا
ولا ذهنيا بل الميات باسرها بانتساب مناب الوجود اعني انها بانفسها مناط الموجودية وترتب الآثار وتاثير الجاعل ليس الا في تقريرها
جعلا بسيطا ويكون بانفسها مصداقا للموجودية وذلك لانه لو كان امر وراء الميات يكون مناطا للموجودية لا يكون ان يقوم الميات
انفسها لما سنذكره انشاء الله تعالى ولا انتزاعا لان ما به موجودية الاشياء يكون سابقا عليها فهذا الامر الانتزاعي
يكون سابقا على تقرر الاشياء وليس له تقرر وتحقق الا بالميات التي هي المنتزع عنها فاذن ليس في الاعيان امر يقوم
بالميات ويقرر الميات موجودة به لا قياما انفساميا ولا انتزاعيا وانما نه ليس في الذهن امر يكون مصداقا بحسب وجوده
الذهني فلا نه يلزم ان يكون الميهية موجودة بالتي يقوم بالذهن وهذا مثل ان يقال زيد ضارب بالضرب قائم بكونه ضاربا مفطلة
ولا يتحقق هذا بالاعراض الموجودة في الخارج كما زعمه المحقق لان الاعراض الموجودة في الذهن ليست عين الاضافات
البتة والا لزم ذلك المحال وما قال في العلاوة ما قال كما لا يخفى ولا يلزم هذا في سائر الانتزاعيات لانها ليست مناطا
للموجودية بل الصيرورة التي فوقها مثلا ولا بعد في كونه مناطا عين تقرر الفوقية بتقرر ينشاء باو ليست مناطا وجودا
الذهني منشاء للاتصاف واذا تمهد هذا فنقول لا يكون النزاع في بديهية الوجود الذي به موجودية الاشياء لانه امر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)